

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

قسمة الإجماع أربعة أقسام .

فائدة : قسمة الإجماع تنقسم أربعة أقسام .

أحدها : أن تكون السهام متساوية وقيمة الأجزاء متساوية وهي مسألة المصنف الثانية .

الثالث : أن تكون السهام متساوية وقيمة الأجزاء مختلفة .

الرابع : أن تكون السهام مختلفة والقيمة مختلفة .

فأما الأول والثاني : فقد ذكرنا حكمهما في كلام المصنف .

وأما القسم الثالث - وهو أن تكون السهام متساوية والقيمة مختلفة - : فإن الأرض تعدل

بالقيمة وتجعل ستة أسهم متساوية القيمة ويفعل في إخراج السهام مثل الأول .

وأما القسم الرابع - وهو ما إذا اختلفت السهام والقيمة - : فإن القاسم يعدل السهام

بالقيمة ويجعلها ستة أسهم متساوية القيم ثم يخرج الرقاع فيها الأسماء على الأسهم كالقسم

الثالث سواء إلا أن التعديل هنا بالقيم وهناك بالمساحة .

قوله فإن ادعى بعضهم غلطا فيما تقاسموه بأنفسهم وأشهدوا على تراضيتهم به : لم يلتفت

إليه .

وهو المذهب .

جزم به في الهداية و المذهب و مسبوک الذهب و المستوعب و الخلاصة و المحرر و الوجيز

وغيرهم .

وقدمه في الفروع وغيره .

وقيل : يقبل قوله مع التنبيه .

اختاره المصنف .

وقال في الرعايتين و الحاوي لم يقبل قوله وإن أقام بينة إلا أن يكون مسترسلا .

زاد في الكبرى : أو مغبونا بما لا يتسامح به عادة أو بالثلث أو بالسدس كما سبق